



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٠٢٥-١-٩

حجز صالح الملا لاستمرار التحقيق معه

| كتب أحمد لازم |

قررت النيابة العامة حجز الغائب السابق صالح الملا إلى اليوم، لاستمرار التحقيق معه في قضية أمن دولة، بتهمة الطعن بصلاحيات سمو الأمير وسلطاته وإساءة استخدام الهاتف، وذلك بأن نشر تغريدة عبر حسابه في موقع «إكس» خلال شهر مايو الماضي، وأنكر الملا التهم الموجهة إليه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	١٦	١٦٢٧٨

براءة المويزري من تهمة إذاعة أخبار كاذبة

اكتب أحمد لازم |

فيما قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار فيصل الحسين ببراءة النائب السابق شعيب المويزري من اتهامات قضية أمن دولة تتعلق بإذاعة أخبار عن البصمة البيومترية، حكمت بحبس مغزذ سوري ثلاث سنوات مع الإبعاد، بتهمة التناول على مسند

الإمارة والإساءة إلى دول عربية في مواقع التواصل وإذاعة أخبار كاذبة. وفي قضية المويزري، فإن النيابة العامة وجهت إلى النائب السابق أنه من تاريخ 2024 / 9 / 5 حتى تاريخ 2024 / 9 / 29 اذاع عمداً في الخارج أخباراً كاذبة وإشاعات مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد، وذلك بان دون ونشر عبر حسابه الشخصي على موقع التواصل الاجتماعي

«إكس» وكان من شأن تلك الأخبار والإشاعات إضعاف الثقة بالدولة وهيبته واعتبارها الإضرار بمصنعا لحبها القومية، كما أساء عمداً استعمال وسيلة من وسائل الاتصالات الهاتفية إلا ان المحكمة أمس قضت ببراءته. وفي قضية المغزذ السوري، استندت النيابة العامة إلى المتهم أنه طعن علناً في حقوق سمو الأمير وسلطته،

والتناول على مسند الإمارة، وذلك بان أعاد نشر العبارات المخبئة بالأوراق عبر حسابه بموقع «إكس»، وقام بعمل عدائي ضد دول أجنبية هي المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة، وجمهورية تونس، وذلك بان أعاد نشر العبارات المخبئة بالأوراق عبر حسابه، وهو ما من شأنه تعريض الكويت لقطع العلاقات السياسية.



الحبس والإبعاد لمغزذ
سوري بتهمة التناول
على مسند الإمارة والإساءة
لدول عربية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	١٦	١٦٢٧٨

استمرار حبس الملا والسعيد

أمرت النيابة العامة استمرار حبس النائب السابق صالح الملا بعد التحقيق معه في قضية أمن دولة عبر موقع التواصل الاجتماعي "إكس" ، إلى اليوم لاستكمال التحقيق معه .
واستندت النيابة للمتهم تهمة الطعن بصلاحيات سمو الأمير وسلطاته وإساءة استخدام الهاتف، وذلك بأن نشر تغريدة عبر حسابه في موقع "X" خلال شهر مايو الماضي .
من جهة أخرى، قررت النيابة العامة استمرار حبس الاعلامية فجر السعيد إلى اليوم بتهمة الدعوة للتطبيع مع إسرائيل والإضرار بمصالح الدولة، وذلك بناء على شكوى وزارة الداخلية.

الحبس والإبعاد لمغرد سوري

■ جابر الحمود

قضت محكمة الجنايات بحبس مغرد سوري 3 سنوات مع الإبعاد بتهمة التطاول على مسند الإمارة والإساءة للسعودية والإمارات وتونس في مواقع التواصل وإذاعة أخبار كاذبة.
وكانت النيابة العامة، أحالت المتهم إلى المحاكمة بتهم تتعلق بأمن دولة بعدما إتهمته بتدوين العبارات المسيئة من حساب يحمل اسما وهميا في موقع التدوين الاجتماعي "أكس" .

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	٥	١٩٧٥٩

المحكمة قضت برفض طعن النيابة... والدفاع أكد أن تغريداته نقدٌ مُباحٌ لمسلك موظف عام "التميز" تنتصر لبراءة العميد الجارالله من "الإشاعات الكاذبة"



المحامي ناهس الصاري



د.سبط محمد الشربحي

بالإيجاب أو السلب خارج البلاد وهو ما لم يرد بالأوراق.

نقد مباح

وأكد المحامي أن الوقائع الموصوفة بأوراق النيابة المعلقة ما هي إلا نقد مباح في مسلك موظف عام يعمل بجهز أمن الدولة بشأن واقعة تتعلق بأعمال وظيفته بشأن القضية رقم (1854/ 2021) جنحيات التي تناولتها التعريرات، وهذا الوصف ينطبق عليه المادة (214) جزاء وليس المادة (15) سائلة الذكر.

شمولية العبارات

وأشارت بالنظر إلى فعل الاستدلال بصحيفة الاتهام بتعيين شمولية العبارات الواردة بها من دون تحديد للوصف الموجه للجريمة المستندة للمتهم إذ إنها أطلقتها إلى ما ورد بالألفاظ والمعاني الواردة بالتحقيقات وكان يتعين تحديدها تحديداً قاطعاً.

القيد والوصف

وأوضح أن صحيفة الاتهام قد تناقضت طياتها فيما بين القيد والوصف، حيث ورد بالصحيفة ببند الوصف أن الواقعة حدثت في دائرة جهاز أمن الدولة بدولة الكويت، وجاء بالبعد أن الواقعة حدثت خارج البلاد، ولملم فإنه لا هذا ولا ذلك يوافق صحيح القوانين و لوقوع.

انحصار دائرة الاتهام

وذكر المحامي أنه بالإطلاع على صحيفة الاتهام بتعيين أن النيابة العامة استندت إلى المتهم جرائم الواردة بالبعد والوصف تأسيساً على العبارات الواردة بالتحقيقات على حساب "مجتزأ" فقط، دون المقتات الواردة بـ"السيفسة" التي وردت بالمحضر المقيم من شاهد الواقعة، وعليه فإن دائرة الاتهام قد انحصرت في تلك التعريرات فقط.

تواريخ التعريرات

وأشار إلى أن الإطلاع على تواريخ تلك التعريرات نجد أنها تعمل الكثير من دلائل سوء نية لجهة توجيه الاتهام مبيهاً أن تواريخها جميعاً كتبت في عام 2021 وشهر يناير 2022، ولم يتم الضابط بتحرير محضره بالواقعة إلا في 23 نوفمبر 2022 أي بعد مرور نحو سنة.

تفريدة حديثة

وعندما تنبه لذلك أي باقي تفريدة حديثة وألغها بالوقوع، حيث أرفقت بمحضره التفريدة المرفوعة في 5 نوفمبر 2022 واعتبرها خط النهاية للجريمة التي اعتبرها مستعمرة منذ عام 2021 حتى نهاية عام 2022 على الرغم من تلك التفريدة الحديثة التي ألغها بمحضره يوم ميرور لا تحوي ثمة عبارات تشكل جرماً ما بل كتبت تتضمن شكراً موجهاً إلى وزير الدفاع وزير الداخلية بشأن إلغاء التحفظات والقيود الأمنية وهو الأمر الذي صدر بلغض من وزير الداخلية وتم نشره بموقع الوزارة وتداولته جميع الصحف الكويتية.

تاريخ المحضر

وبين المحامي أنه بحذف التفريدة المشار إليها المرفوعة في 5 نوفمبر 2022 من الاتهام الموجه للمتهم تكون جميع التعريرات محل الاتهام تاريخياً في عام (2021) ويناير (2022)، وعلى الرغم من ذلك لم يتم ضبط الواقعة بتحرير محضره إلا في 23 نوفمبر 2022 أي بعد مرور نحو سنة وهو ما يعد ترافياً في الإبلاغ، وأشار إلى أن "مقالة المستندات القيمة تضمنت صورة من موقع وزارة الداخلية وصحيفة الرأي وغيرها من الصحف منشور بها الخبر نفسه الذي دونه المتهم بتفريده المرفوعة في 5 نوفمبر بشأن إلغاء التحفظات والقيود الأمنية".

التراخي في الإبلاغ

وخص إلى أنه لا يوجد ميرور منطقي لتراخي شاهد الواقعة كل هذه للقرات التي بدأت في 26 ديسمبر 2021، على حد وصفه متسائلاً كيف للنهائية العامة أن تذكر في صحيفة الاتهام أن الجريمة وقعت خلال الفترة من 26 ديسمبر 2021 حتى 5 نوفمبر 2022 بما تحصله هذه الفترات من امتداد لا يقبله منطق ويخالف القابض بالأوراق؟

ويشد على أن هذا التراخي في الإبلاغ إن دل على شيء فيقال على عدم وجود فعل موثق في حق المتهم، وأن ما قام به ضابط الواقعة من إجراءات مطوف بالشكوك والظنون والسطح الدليل إن وجد، وصدرت لفتية قديمة في نفسه.

في حكم جديد يضاف إلى سلسلة أحكام القضاء الكويتي الشامخ التي تسطر بحروف من نور، ويقتصر للدكتور والقانون وترسخ حرية الرأي في البلاد، وتمزز النقد البناء عبر المنظر الصحفية بمنصاتها لمختلفة إلكترونية وورقية، قضت محكمة التمييز برئاسة المستشار عبدالله جاسم العبدالله برفض طعن النيابة العامة على الحكم الصادر ببراءة العميد رئيس التحرير أحمد الجارالله، من تهمة "إذاعة إشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد عبر منصة "كس".

اتهام النيابة

وكانت النيابة قد أسندت إلى العميد الجارالله أنه بخاترة جهاز أمن الدولة في الفترة من 26 ديسمبر 2021 حتى 5 نوفمبر 2022 أنه "أذاع عمداً إشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد، وذلك بنشره التعريرات محل الواقعة المبين مضمونها بالأوراق عبر صفاه الموسوم @ahmadaljaralah برنامج التواصل الاجتماعي "كس" المتاح للكافة الإطلاع عليه داخل وقارج دولة الكويت، وكان من شأنه إشاعت هيبه دولة الكويت واعتبارها والإضرار بالمصالح القومية للبلاد، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

جنائية وجحثة

وأضافت النيابة، إنه اسم عمداً مستعمل وسائل الاتصالات الهاتفية بالقرتله للجريمة محل وصف التهمة لسابقة، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات، لافتة إلى أن المتهم ارتكب الجنائية والجنحة المنصوص عليها بالمادة (15) من القانون رقم (31) لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم (16) لسنة 1960 والمادة (70) من القانون رقم (37) لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات".

ودفع محاميان بطاناً بصحيفة الاتهام من أوجه عدة، أبرزها انتقاده لصد الجنائي مروراً بعدم توافق الركن المادي للجريمة، والترافى في الإبلاغ عن الواقعة وانتهاء بتناقض صحيفة الاتهام بين القيد والوصف، فضلاً عما لفتضره الشاهد وسلطة الاتهام - طناً - من أن المتهم ارتكب الوقوع المزعومة خارج البلاد.

الركن المادي

وأوضح المحاميان أن المادة (1) من قانون الجزاء نصت على أنه "لا يعد للعل جريمة ولا يجوز توقيع عقوبة من أوله إلا بناء على نص في القانون"، مؤكداً أن "المحضر وصفه هو الذي يحدد الجريمة والعقوبة المقررة لها وكل ما يتعلق بها من أركان وعناصر وشروط وظروف، ويضع كل ذلك في النص الخاص بتلك الجريمة، ومن هنا كانت فكرة "النموذج القانوني للجريمة".

وأوضح أن النص من لقص سالف الذكر أن القول بالفعل في الجنائية المعلقة هو التعرف على مدى توافق الجرم الموجب للمسؤولية الجزائية في حق المتهم بشأن الوقوع المقدمه على سبيل البحث، أو نفي ذلك الجرم عنه، ورتاد الهيئة المرفوعة وصولاً إلى هذه النتيجة يحكمه الدستور القلتين.

انتفاء القصد الجنائي

ولفت الدفاع إلى أن الثالث مما جاء به بطيات التعريرات والمقتات الصحفية المنسوبة للمتهم أنها رددت ما جاء بوقوع ثابته بأوراق القضية رقم (1854/ 2021) جنحيات، وإشاعات كاذبة أو إخباراً مغلطلة، وأنها تضمنت بعض الوقوع وليس وقوع القضية كالمه ومن ثم يتبين انتفاء القصد الجنائي عن تلك التعريرات محل الاتهام والمنشورة من خلال موقع "تويتر" أو عبر الصحيفة الإلكترونية المعلقة للمتهم، يحسان أن النقال للخبير كان جزئياً وليس كاملاً، وهو ما يثبت عدم تحقق الإسائة بحق المتهم عن نقل هذا الخبر.

بطان الاتهام

وبين أن "الشاهد" وقد سايرته في ذلك سلطة الاتهام قد لفتضه كل منهما بالظناً أن المتهم ارتكب تلك الوقوع المزعومة خارج البلاد وتأسيساً على ذلك تم توجيهه وفقاً لنص المادة (15) جزاء سائلة الذكر على الرغم أنه لا يوجد بالأوراق ما يثبت ذلك على الإطلاق.

وذكر أن "السياسة" تم تسديدها بدولة الكويت وأيضاً صواب "تويتر" الخاص بالمتهم قد أنشأه بدولة الكويت وليس بالخارج، ولا يوجد بالبريدة أو حساب (http://newspress/192,168,221,4/..../npspace/file_16058/09/01/2025/app/paperless/?document_name=.../view.page.p05_2025.01.09.SEYA#indd&pm.view.type=view.page.p05_2025.01.09.SEYA) لمة خبار أو ميزة إلكترونية تجعله موجهاً إلى خارج البلاد، ولم يرد بالأوراق ثمة دليل واحد يبرمز بأن المتهم أدلى بهذه المقتات أو التعريرات خارج البلاد، أو حتى قاصداً توجيهها إلى خارج البلاد.

شان داخلي تخاطب المسؤولين

وقال محامي الدفاع في مذكرته أن عبارات التعريرات جميعها تخاطب مسؤولي الدولة المعنيين وتتعلق بشأن داخلي ولم يرد بها ثمة كلمة أو عبارة تشير إلى أنها موجبة إلى أي شخص خارج الكويت، وأخيراً لم يتم المتهم بالإزالة بيده التعريرات أي قناة تلفزيونية أو إذاعة خارج البلاد".

لا متابعين من الخارج

وشدد العززي على أن الأوراق خللت من بيان وجود ثمة متابعين لحساب المتهم أو جريدته من الخارج، والقيبت أيضاً بصور التعريرات عدم وجود أحد قام بتعليق عليها من الخارج اوهى اطلع على صفحة المتهم بتويتر، ولجأ ذلك الأوراق مما إذا كان لدى المتهم قراء خارج البلاد أصلاً لم لا حتى يمكن تصور توافر العنصر الأساسي لوقوع الجرم، فضلاً عن أن الشاهد وقد تراخي في تدوير محضر الواقعة على نمو أحد عشر شهراً كتبت بذكره أي أثر ترتب عليها سواء

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	٥	١٩٧٥٩

رسوم التقاضي بين رمزية القيمة وجدية الدعوى

التوجه الحكومي لزيادتها وكفالات الطعون قد يعوق حق التقاضي



حسين العبدالله

رغم الاتفاق على أهمية اتخاذ كل ما من شأنه إثبات جدية التقاضي لتفنين الدعاوى للكيفية، وتذخيف للاضغط على المحاكم، فإن هذا يجب ألا يكون بأي حال على حساب حق التقاضي المكفول للجميع.

في وقت تتجه الحكومة لإقرار مشروع بقانون لتعديل قانون المرافعات المدنية والتجارية بضمن زيادة الرسوم والكفالات المقررة للطعن على الأحكام القضائية مما قد يسهم في تعويق حق التقاضي، يتورح التساؤل حول إقرار التعديل التشريعي ذاته للآليات والأدوات القانونية التي تدعم الوسائل البديلة لحل التقاضي كوسائل التوفيق والتسوية والوساطة القضائية.

ومادامت التعديلات على الرسوم قد ربطت بقضية جدية التقاضي، فإن ذلك الأمر يستدعي النظر إلى حجم الزيادات المتوقعة على الرسوم والكفالات المقررة للطعون وفق حقوق التقاضي وقدرة رافعي الدعاوى على استيفاء تلك الرسوم، بما لا يعطل الحق في التقاضي المقرر دستورياً بموجب المادة 166، وإذ كان التقاضي أمام المحاكم مقررًا بدرجاتي تقاضي، فإن المنطق هو عدم تعويق هذا الطريق الذي يتعين إتاحتها للكافة لاقتضاء حقوقها دون تعقيد غير مبرر.

ورفع الدعاوى أمام محاكم أول درجة يستلزم رسوماً بتعين تقديرها بما يضمن جدية التقاضي من قبل المتقاضين أنفسهم عند اللجوء إلى القضاء لرفع الدعاوى والمطالبات أو ممارسة حقهم، وبقين ما يمثله الرسم المقرر على نحو عادل بما لحد الأدنى لممارسة حق التقاضي، دون أن يكون الضابط لهذا التقدير هو حصر قيمة الخدمات التي يقدمها مرفق العدالة للمتقاضين لخدمة تلك الدعوى، وإنما يكون رسماً رمزياً، لكن في الوقت ذاته يكون معبراً عن جدية التقاضي، وغير

موقوف لحق التقاضي بما يجعله بالكاد متاحاً، وهو ما يستدعي التوازن في تقييم الرسوم، وليس على أعمال مبدأ التساوي لتقييم حجم الخدمة مع حجم الرسم المقرر.

كما أن الحق في التقاضي من الحقوق اللصيقة بالإنسان والتي كفلتها كل المبادئ والمواثيق الدولية واتفاقيات العهد الدولي التي انضمت لها الكويت، فضلاً عن الدساتير ومنها الدستور الكويتي الذي أولى هذا الحق أهمية قصوى عندما كفل حق التقاضي والفرق للمشرع العادي الحق في تنظيمه، ولذلك فإن المشرع محاط بضوابط لتنظيم هذا الحق، وإن من شأن تلك الضوابط المقررة لممارسته ألا تكون حائلاً أو مانعاً من ممارستها، وهو ما قد يصعبها بعدم الدستورية إذا ما تسببت في تعطيل أي من الحقوق التي كفلها الدستور.

التعديلات، الذي يستهدف تعقيد حق التقاضي بطرق غير عادلة أمام محكمة التمييز فربط الوصول إلى المحكمة بالمطالبات التي تزيد قيمتها على 30 ألف دينار، ومثل هذا التعقيد من شأنه أن يهدر حق التقاضي للمطالبات التي تقل قيمتها عن هذا المبلغ بما يجعلها نهائية على الرغم مما قد يشوبها من خطأ في تطبيق القانون أو فساد في الاستدلال بالنتائج التي توصلت إليها.

ومحكمة التمييز اليوم تصدر نحو 18 ألف طعن قضائي، ما يزيد على 50 بالمائة منها يتم تمييز الأحكام القضائية من قبل محكمة التمييز بسبب ما اعترضت تلك الأحكام من أخطاء ومطالبات كبيرة استعدت من أعلى جهة قضائية أن تتدخل لتصحيح هذا الإعوجاج، ورفع الظلم الذي أصاب أطراف هذا النزاع وإعادة الأمور إلى نصابها.

وتقليل عدد الطعون التي تصل إلى محكمة التمييز هو إقرار بوجود أحكام خاطئة لكن السبيل في عدم وصولها إلى محكمة التمييز وفق على أساس قيمي، وهو خطأ وقع به المشرع عندما قرر النصاب القيمي للمطالبات.

وعليه فإن التعقيد بالحالات الخاصة بالطعن في التمييز أمام المحكمة من دون نصاب، ويعد رفع قيمة كفالات الطعن بالتمييز سوف يتسبب في ضغط الطعون أمام محكمة التمييز التي تعاني تراكمها كبيراً، ولسنا بحاجة إلى تبرير محكمة التمييز من كل المطالبات ونلقي وظيبتها، بذريعة قضية إدارية كالتراكم، بالإسكان عليها دون إهدار حق الطعن على الأحكام أمام محكمة التمييز.

ومن بين ذلك التخليط التشريعي الذي قد ينسحب إلى تنظيم حق التقاضي ألا يكون موقفاً أو حائلاً لممارسته، وألا لازمته شبيهة عدم الدستورية، وهو ما يتعين معه النظر عند إقرار قيمة الرسوم القضائية للطلبات أو الكفالات، بما لا يكون الطريق نحو تنظيمها قائماً على فكرة التساوي لمقدار ما يسدده المتقاضي للحصول على خدمة حق التقاضي، مع ما يدفعه لتلك القيمة، وإنما يتعين العمل على إقرار رسوم رمزية تضمن عدم إرهاق جيب المتقاضي، ولا تكون سبباً نحو تعويق حقه لدى ممارسته حق التقاضي، وبمئات الوقت تضمن تلك القيمة الرمزية جدية التقاضي التي يراد تحقيقها من الزيادة.

وعليه، فإن تنظيم حق التقاضي يشمل تنظيم جميع الإجراءات المقررة لممارسته كالأجراءات الإدارية لرفع الدعاوى، والتي منها سداد الرسوم المقررة لسدولة لرفع الدعاوى والمطالبات، والتي من دون رفعها لا يمكن ممارسة ذلك الحق، ولذلك فإن المطالبة بتحقيق التوازن عند تقدير قيمة الرسوم والكفالات المقررة لممارسته ذلك الحق حتى لا ينعث التعديل المتوقع بعدم الدستورية لمصادره حق التقاضي الذي كفله الدستور وفق المادة 166 منه.

كما أن تقدير قيمة الرسوم المقررة لرفع الدعاوى والمطالبات والكفالات يجب ألا تكون محلاً للمبالغ أو اللقيح الذي يتسبب في تراجم المتقاضين من أحاد الناس عن ممارسة حق التقاضي، أما الأمر الأخير الذي شملته

الوسائل البديلة للتقاضي

توصلهم لتحقيق مطالبهم من دون اللجوء إلى طريق القضاء، ما تزامناً مع التوجه الحديث الذي تأخرنا عن تحقيقه إقرار وسائل التسوية والتوفيق والوساطة القضائية، وذلك بأن يتم تنظيم عملها، وأن يسند الاختصاص لدى ممارستها إما للأجهزة القانونية في الدولة ممثلة بوزارة العدل، بعد تدبيل أحد من السادة القضاة لتولي إدارتها، أو بصرح لمكاتب المحاماة بممارستها كاساليب وفق نظم وإجراءات منظمة وفق التشريع المطروح.

الجانب الآخر الذي يتعين أن يشمل التعديل، هو إقرار الوسائل البديلة للتقاضي، بعد ما كشف الواقع العملي اليوم عدم نجاح طريق التحكيم كآلية بديلة عن القضاء.

والسبب في عدم نجاح مثل تلك الآليات المعوقات التي يواجهها التحكيم الحر لدى المحاكم، مما تسبب في بطلان تلك الأحكام أو صعوبة التصديق عليها من قبل المحاكم قبل تنفيذها، فضلاً عن معوقات في المات تنفيذها ضد المحكوم عليهم، ونظراً لحاجة المتقاضين والأفراد إلى إيجاد طرق

قصر الطعون للمبالغ التي تزيد على 30 ألف يفرغ دور محكمة التمييز

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	٤	٥٨٣٨

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني



الأول، بموجب شبك مصنف من البنك المحسوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة للتقليد بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عقاهم أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عقاهم الثمن كاملاً وجب عليه إيداع طمأن الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة الثانية حكم بفسخ المزاد عليه، إلا إذا قدم في هذه الجلسة من يعل الشراء مع زيادة الثمن مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس ثمن الثمن خامساً، إذا لم يلم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يتقدم أحد للزيادة بالثمن تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما يتخلف من ثمن العقار.

سادساً، يتشغل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التسجيل ومقدارها 200 دية والتعاقب المحاماة والخبرة ومصاريح الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب الناشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتشغل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهانة.

تسمية:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 206 من قانون المرافعات.

2 - حكم رسمو المزاد قابل للاعتقال خلال مدة أيام من تاريخ المنطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

3 - تنص المادة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من لزمت ملكيته ساكناً في العقار يفي فيه كفايته بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة العطل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات القريبة المشاركة في المزاد، على القسائم أو البيوت المخصصة لإغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 250 من قانون الشركات التجارية المعملة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار، ورئيس المحكمة الكلية

تعان إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2025/06 - قاعة 52 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك لتقليد الحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 28248 بوجع 3.

المرفوعة من سي نواف الحميدي العتيبي

شعب
1 - هادي العبيد حشاش العتيبي
2 - احمد نواف الحميدي العتيبي
3 - عبيد نواف الحميدي العتيبي

أولاً: أوصاف العقار

وفقاً لتهادة الأوصاف المرفقة.

عقار الوثيقة رقم 11817/1999 الواقع في جابر العلي - قطعة رقم 2 - ساحة 203 من مخطط رقم 1/39965 - ومساحته 392م².

ملاحظة: توجد مخالفة غرفة بالمحوش من المواد الخطيئة (تبري) بمساحة 4م².

«المعلية»
بجلسة 2019/16 قمتا بالانتقال إلى العقار موضوع الدعوى الكائن بمنطقة جابر العلي قطعة 2 شارع 25 منزل 16، بحضور وإرشاد المدعية سي نواف الحميدي العتيبي، وبحضور السيد خير العرابية خالد الجريوي، وتمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق لما جاء بهد البيع الصادر من حكومة الكويت رقم 11017 والمزوع في 8/24 1999 بمساحة 392م².

- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكني يطل على عدد (2) شارع يطل، ويحده من اليمين ومن اليسار جدار.

- الكساء الخارجي للعقار عبارة عن موزاييك، ويوجد عدد (2) سيارات في الموقف الخاصة في البيت أنواع تويوتا.

- تم طرق الباب أكثر من مرة إلا أنه لم يتم فتحه، وتبين وجود قفل حديدي على الباب كما أن الحرس لا يعمل وهو مقفول.

- القاد المدعوية بان العقار يتكون من دور أرضي يحتوي على صالة وغرفتين وعدد (2) حمام ومطبخ وديوانية، والدور الأول مكون من 3 غرف + 3 حمامات + صالة + غرفة ماستر + مطبخ تحضيري، ومطبخ يحتوي على عدد 1 غرفة للمعالجة المنزلية والتفصيل.

- التكييف عبارة عن تكييف مركزي.

ثانياً شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره 280000 دة، أمثقان ومثلون ألف دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سدء خمس ذلك الثمن على

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-١-٩	٤	٥٨٣٨

الوفيات

الوفيات

- شاكِر علي حسين حاجيه، 73 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في حسينية اللثام تلفون: 94741111، 99319010. نساء: حسينية اللثام.
- نجيبه محمد صالح العوضي، زوجة/ خالد عبدالله الماجد، 76 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 97848071، نساء: الصديق، ق.5، ش.313، م.4، تلفون: 97366336، 97223920.
- عدنان عبدالله مبارك بوقريص، 76 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 66224406، نساء: مشرف، قطعة 6، شارع 3، منزل 1، تلفون: 66004800.
- عقاب حمد جلدو العنزلي، 46 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 55903000، نساء: جابر الأحمد، ق.2، ش.224، م.5.
- زبيده غلوم شاه محمد، أرملة/ سيد أحمد السيد إبراهيم، 82 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في مسجد الوزان، في منطفة مبارك عبدالله، تلفون: 99921411، نساء: سلوى، حسينية الولاية.
- سليمان عبدالرزاق علي الطيار، 87 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 22564680، 99938844. نساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 22564680، 90986886.
- هناء محمد أحمد العيسى الحوطي، 48 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 99776949. نساء: القاسمية، ق.7، ش.7، م.7، تلفون: 66171161، 97668468.
- عبداللطيف عبدالله هوشان الماجد، 66 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في القبرة، تلفون: 99042700. نساء: قرطبة، قطعة 2، شارع 1، جادة 3، منزل 65، تلفون: 50311034، 66884416.
- علي فرحان حسان العنزلي، 77 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في تسام عثمان، قطعة 5، شارع 1، منزل 58، تلفون: 50345344، 50440405. نساء: الجهراء، العين، قطعة 1، شارع 9، منزل 71.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»